

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٣/١١/٢٠١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١

والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان

بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢١ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء جمعية

السلوى بأسوان ؛

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة برقم (١٣٧)

بتاريخ ٢٠١٣/١/٣٠ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ أسوان على حل الجمعية المذكورة

بتاريخ ٢٠١٣/٩/٩ ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة

لتعاونيات البناء والإسكان بمذكرته المؤرخة ٢٠١٣/١٠/٨ ؛

قرر:

(مادة أولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء جمعية السلوى بأسوان والمسجلة برقم (٩٦)

فى ٢٠٠٢/١٠/١٣ وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام أو الوفاء بالتزاماتها .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه

كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

المهندس / إبراهيم محلب